

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-138796

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-138796-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنف

من/ المكلف

هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...)

المستأنف ضده

ضد/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء 2023/08/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/ ...

عضواً

الأستاذ/ ...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2020/10/22م، من /...، هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-1284) الصادر في الدعوى رقم (Z-2021-40147) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1430هـ إلى 1438هـ، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية لما هو موضح بالأسباب.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...), تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، فإنه يدّعي بأنه وفيما يخص بند (الربط الزكوي للأعوام من 1430هـ إلى 1438هـ) فيدعي المكلف أن الربط الصادر عن الهيئة كان قبل صدور قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية بسنتين، عليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدّم من أسباب.

وفي يوم الأربعاء 2023/08/16م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الربط الزكوي للأعوام من 1430هـ إلى 1438هـ) وحيث يكمن استئناف المكلف في أن الربط قد صدر قبل صدور نظام قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، وحيث تبين أن دائرة الفصل قد استندت في قرارها على قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالمرسوم الملكي رقم (26040) وتاريخ 1441/4/21هـ، وهو ما يتعارض مع ما تنص عليه أحكام المادة (الخامسة والخمسين) من النظام الذي نص على " تنشر القواعد في الجريدة الرسمية، ويعمل بها من تاريخ نشرها "، حيث إن قواعد عمل اللجان نشرت في تاريخ 2020/01/03م، وقرار الهيئة صدر بتاريخ 2018/07/02م، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإعادة القرار إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، هوية وطنية رقم (...)، رقم مميز (...)، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-1284) الصادر في الدعوى رقم (Z-2021-40147) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1430هـ إلى 1438هـ.

ثانياً: وفي الموضوع:

إعادة الدعوى إلى دائرة الفصل للنظر فيها موضوعاً، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...